



قرار مكتب العلامات التجارية رقم (2118) لسنة 2021 م

بشأن رفض قبول طلب تسجيل علامة تجارية

بناءً على الطلب المقدم من السيد / محمد محمد الزعلوك بصفته مدير عام

شركة بلادي الخير للصناعات الغذائية ذ.م.م - لنبيا - بتاريخ 2021/10/13م والمفيد تحت رقم

(42459) يسجل قنصل طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً

للرسم الموضح بالطلب عن منتجات: اللحوم والأسماك ولحوم الدواجن والصيد، خلاصات

ومستخرجات اللحوم، الأطعمة المحفوظة، والفواكه والخضروات المحفوظة، البيض واللبن،

ومنتجات الألبان، والمربي، الزيوت والدهون المعدة للتغذية، علامة: (بلادي)

التابعة للفئة (29) من الملحق (1) لائحة التنفيذية للقانون المنظم للعلامات التجارية.

استناداً لنص المادة (1232) من قانون النشأ والتجاري رقم (23) لسنة 2010م.

قرر مكتب العلامات التجارية رفض قبول طلب تسجيل العلامة التجارية لوجود تسجيل سابق


للعلامة التجارية (بلادي) باسم شركة غرناطة للصناعات الغذائية بتاريخ 2016/11/17م.

ووفقاً لنص المادة (1246) من القانون المشار إليه أعلاه بحوز لطلاب التسجيل التظلم من

القرار في ميعاد ثلاثين يوماً من تاريخ استلامه.

السني مسعود عبد الله

مدير مكتب العلامات التجارية



صبر في 1443هـ الموافق: 2021/10/28